

((اعلان تبليغ بالصحف))

قرار عن المحكمة الشرعية التاسعة بدمشق

طالب التبليغ: ساندرة جزه را بنت عبد الرحمن وعادلة تولد دمشق ١٩٩٦/١/٥

المطلوب تبليغه: مصطفى السلطاني بن خليل وبدور تولد العراق بغداد ١٩٨٧/١٢/١٣

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ٥٤٩ / في الدعوى رقم أساس ٦٨٦٤ بتاريخ ٢٠٢٥/٤/١٠ والمتضمن : ٠

- ١- تثبت طلاق الجهة المدعى عليها للجهة المدعية الواقع باللفظ الصريح في العراق بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٠ واعتبارها طلاقاً ولا يحق للجهة المدعى عليها مراجعة الجهة المدعية الا بمهر وعقد جديدين وذلك بعد انتهاء العدة
- ٢- أمر الزوجة الجهة المدعية بالعدة الشرعية من تاريخ الطلاق في ٢٠٢٤/١٢/٢٠
- ٣- الزام المدعى عليه بان يسدد للمدعية مؤجل مهرها البالغ خمس ليرات ذهب عيار ٢١ والمذكور في صك الزواج
- ٤- تسجيل الطلاق الفقرة الحكمية الاولى على قيد طرفين في السجل المدني المختص اصولاً
- ٥- تضمين المدعى عليه الرسوم و النفقات

حكماً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمناوبة الوجاهي بحق الجهة المدعى عليها
صدر بتاريخ ١١/شوال/١٤٤٦ هـ و ٢٠٢٥/٤/١٠ م قابلاً للطعن بالنقض
صدر و افهم علنا حسب الاصول و القانون

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان والإقامة وعملاً بأحكام المادة ٢٧ من القانون ١ لعام ٢٠١٦ فقد جرى تبليغك بالصحف
وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

دمشق في ١٦ / ٤ / ٢٠٢٥



المساعد

حسين أبو علي

إلى الصحيفة الالكترونية

يرجي نشر الإعلان المرفق لمرة واحدة وعلى نفقة طالب الاعلان

المساعد

حسين أبو علي